نفقة سنة ويجعل باقيه حيث يجعل مال الله وفي المهمات المال المأخوذ من الكفار ينقسم الى
ما يحصل من غير قتال وايجاف خيل وركاب والى حاصل بذلك ويسمى الاول فيئا والثاني غنيمة
وفي المدارك ان ما خول الله رسوله من اموال بني النضير شيء لم يحصلوه بالقتال والغلبة
ولكن سلطه الله عليهم وعلى ما في ايديهم فالامر فيه مفوض اليه يضعه حيث يشاء لا يقسمه
قسمة الغنائم التي قوتل عليها واخذت عنوة وقهرا فقسمها بين المهاجرين ولم يعط الانصار الا ثلاثة
منهم لفقرهم ابا دجانة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف والحارث بن الصمة وكذا في معالم
التنزيل ولابي داود اعطى اكثر المهاجرين وقسمها بينهم واعطى رجلين من الانصار ذوي
حاجة لم يعط غيرهما منهم وبقي منها صدقة النبي التي في ايدي بني فاطمة وقيل اعطى سعد بن معاذ لعله منها اي من الغنيمة
سيف ابن ابي الحقيق وكان مشهورا بالجودة وفي روضة الاحباب وقد ثبت ان النبي صلى الله ابن اخي
عليه وسلم لما قدم المدينة اخى بين المهاجرين والانصار كما مر في وقايع السنة الاولى فقد ذهب
كل واحد من الانصار برجل من المهاجرين الى منزله وكفاه مؤنة ما يحتاج اليه وهكذا كان
الانصار يعاملون بالمهاجرين ثم تنافسوا في اخوتهم الى القرعة فيقترعون حتى فيما بينهم فاي
انصاري تخرج القرعة باسمه يذهب بالمهاجري فبلغت مواساتهم ومعاشهم الى الغاية
القصوى حتى قال سعد بن الربيع الانصاري لاخيه عبد الرحمن بن عوف المهاجري اقسم هلم
ما بيني وبينك نصفين او شطرين ولي امرأتان انظر اعجبهما اليك فسمها لي اطلقها وقال
اترك عنها فاذا انقضت عدتها فتزوجها قال له عبد الرحمن بارك الله في اهلك ومالك
وهكذا كان دينك الانصاري في مواساتهم الى ان جعل الله اموال بني النضير فيئا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فجمع الانصار ثم حمد الله واثنى على الانصار وذكر اعانتهم وامدادهم
واحسانهم واسعادهم للمهاجرين من اموالكم ودياركم وتشاركهم في هذه القسمة
وان شئتم كانت لكم دياركم واموالكم ولم نقسم لكم شيئا من هذه الاموال قال سعد ان سعد بن معاذ
وسعد بن عبادة اللهم بل نحب ان نقسم ديارنا واموالنا على المهاجرين الذين تركوا ديارهم واموالهم يا رسول الله
وعشائرهم وخرجوا احبابا لله تعالى ولرسوله ونؤثرهم بالقسمة ولا نشاركهم فيها وفي الوفا روى
ابن ابي شيبة عن الكلبي قال لما ظهر النبي صلى الله عليه وسلم على اموال بني النضير قال للانصار ان

اخوانكم

١٤٦

لاخوانكم المهاجرين ليست لهم اموال فان شئتم قسمت هذه الاموال بينكم وبينهم
جميعا وان شئتم امسكتم اموالكم فقسمت هذه فيهم قالوا بل اقسم هذه فيهم واقسم
لهم من اموالنا ما شئت انتهى فلما قال سعدان ذلك اقتدى بهما سائر الانصار
فقالوا مثل ذلك ففرح النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ارحم الانصار وابناء الانصار
وابناء ابناء الانصار فانزل الله تعالى فيهم ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة اي يقدمون اخوانهم من المهاجرين ويختارونهم باموالهم ومنازلهم
على انفسهم ولو كان بهم فاقة وحاجة الى ما يؤثرون كذا في معالم التنزيل
فقسم اموال بني النضير على المهاجرين حسبما اقتضته المصلحة فعين لابي
بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف وصهيب وابي سلمة بن عبد الاسد المخزومي
ضياعا معروفة ومن الانصار اعطى سهل بن حنيف وابا دجانة شيئا لفقرهما وحاجتهما
كذا قاله ابن اسحاق وفي ربيع الاخر من هذه السنة توفيت زينب بنت خزيمة
ابن الحارث الهلالية وكانت تدعى في الجاهلية ام المساكين ذكره ابو عمر وكان
صلى الله عليه وسلم تزوجها في سنة ثلاث ولبثت عنده شهرين او ثمانية اشهر
كما مر ودفنت بالبقيع ذكره الفضايلي وفي هذه السنة كانت غزوة ذات الرقاع
واوردها مغلطاي في سيرته بعد غزوة بدر الصغرى اختلف فيها متى كانت ففي
خلاصة الوفا بعد غزوة بني النضير بشهرين وعشرين يوما وفي المواهب اللدنية
عند ابن اسحق بعد بني النضير سنة اربع في شهر ربيع الاخر وبعض جمادى الاولى
وعند ابن سعد وابن حبان في المحرم سنة خمس كذا في المنتقى وجزم ابو معشر بانها بعد
بني قريظة في ذي القعدة سنة خمس فتكون ذات الرقاع في اخر هذه السنة واول
التي قبلها كذا في فتح الباري قال جنح البخاري الى انها كانت بعد خيبر واستدل لذلك
بامور ومع ذلك ذكرها قبل خيبر فلا ادري تعمد ذلك تسليما لاصحاب المغازي انها كانت
قبلها او ان ذلك من الرواة عنه او اشارة الى احتمال ان يكون ذات الرقاع اسما لغزوتين
مختلفتين احدهما قبل خيبر والاخرى بعدها كما اشار اليه البيهقي على ان اصحاب المغازي

Copyright © King Saud University